

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والسبعون

الجلسة العامة 49

الثلاثاء، 19 كانون الأول/ديسمبر 2023، الساعة 10/00

نيويورك

الرئيس: السيد فرانسيس... (ترينيداد وتوباغو)

افتتحت الجلسة الساعة 10/00.

تقارير اللجنة الثانية

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تنتظر الجمعية العامة الآن في تقارير اللجنة الثانية عن البنود 15 إلى 23 و 59 و 120 و 135 من جدول الأعمال.

أرجو الآن من مقرر اللجنة، السيد إيفالو غاتيف، ممثل بلغاريا، عرض تقارير اللجنة في بيان واحد.

السيد غاتيف (بلغاريا)، مقرر اللجنة الثانية (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض على الجمعية العامة تقارير اللجنة الثانية عن بنود جدول الأعمال المحالة إليها من الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين. تتضمن هذه التقارير، الواردة في الوثائق من A/78/458 إلى A/78/469، نصوص مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتمادها. وتيسيرا على الوفود، أعدت الأمانة العامة قائمة مرجعية بعمليات البت في اللجنة وعممتها في الوثيقة A/C.2/78/INF/1.

وافقت اللجنة الثانية، في جلستها الأولى في الدورة الثامنة والسبعين، المعقودة في 28 أيلول/سبتمبر، على ترتيبات عمل اللجنة للدورة الثامنة والسبعين، على النحو المبين في تنظيم أعمال اللجنة، الوارد في الوثيقة A/C.2/78/L.1. ونتيجة لذلك، عقدت اللجنة الثانية، خلال هذا الجزء الرئيسي من الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة، 25 جلسة عامة، بما في ذلك جلستها المشتركة مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي، فضلا عن حدث جانبي. وعقدت اللجنة أيضا حوارها السنوي مع الأمناء التنفيذيين للجان الإقليمية.

اعتمدت اللجنة الثانية ما مجموعه 43 مشروع قرار، ثمانية منها اعتمدت بتصويت مسجل، ومشروع مقررين بشأن تنشيط أعمال اللجنة. وفي إطار البند 15 من جدول الأعمال، المعنون "تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية المستدامة"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 11 من الوثيقة A/78/458 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 16 من جدول الأعمال، المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي"، تصدر تقارير اللجنة في تسعة

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room AB-0928 (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



اللجنة الثانية في الفقرة 12 من الوثيقة A/78/459/Add.8 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 17 من جدول الأعمال، المعنون "متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية"، توصي اللجنة في الفقرة 12 من الوثيقة A/78/460 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 18 من جدول الأعمال، المعنون "التنمية المستدامة"، صدر تقرير اللجنة في 11 جزءاً. ويرد التقرير المذكور في الوثيقة A/78/461 وترد التوصيات في المقدمة، وكذلك في الإضافات. وفي إطار مقدمة البند 18 من جدول الأعمال، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 53 من الوثيقة A/78/461 باعتماد تسعة مشاريع قرارات.

وفي إطار البند الفرعي 18 (أ)، المعنون "صوب تحقيق التنمية المستدامة: تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بوسائل منها الاستهلاك والإنتاج المستدامان، استناداً إلى جدول أعمال القرن 21"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/461/Add.1 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ب)، المعنون "متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 8 من الوثيقة A/78/461/Add.2 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ج)، المعنون "الحد من أخطار الكوارث"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/461/Add.3، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (د)، المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 11 من الوثيقة A/78/461/Add.4، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (هـ)، المعنون "تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد

أجزاء. ويرد التقرير المذكور في الوثيقة A/78/459، وترد التوصيات في المقدمة، وكذلك في الإضافات.

وفي إطار مقدمة البند 16، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 9 من الوثيقة A/78/459 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 16 (أ)، المعنون "التجارة الدولية والتنمية"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 25 من الوثيقة A/78/459/Add.1 باعتماد مشروع قرارين.

وفي إطار البند الفرعي 16 (ب)، المعنون "النظام المالي الدولي والتنمية"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/459/Add.2 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 16 (ج)، المعنون "القدرة على تحمل الديون الخارجية والتنمية"، توصي اللجنة في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/459/Add.3 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 16 (د)، المعنون "السلع الأساسية"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/459/Add.4 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 16 (هـ)، المعنون "الشمول المالي من أجل تحقيق التنمية المستدامة"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/459/Add.5 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 16 (و)، المعنون "تعزيز التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/459/Add.6 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 16 (ز)، المعنون "تشجيع الاستثمارات من أجل التنمية المستدامة"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/459/Add.7 باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 16 (ح)، المعنون "تعزيز التعاون الدولي الشامل والفعال بشأن المسائل الضريبية في الأمم المتحدة"، توصي

وفي إطار البند الفرعي 19 (ج)، المعنون "التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/462/Add.3، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 20 من جدول الأعمال، المعنون "مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة"، يصدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. ويرد التقرير المذكور في الوثيقة A/78/463، وترد التوصيات في الإضافتين التاليتين.

وفي إطار البند الفرعي 20 (أ)، المعنون "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/78/463/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 20 (ب)، المعنون "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/463/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 21 من جدول الأعمال، المعنون "القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى"، يصدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. ويرد التقرير المذكور في الوثيقة A/78/464، وترد التوصيات في الإضافتين التاليتين.

وفي إطار البند الفرعي 21 (أ)، المعنون "تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر 2018-2027"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/78/464/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 21 (ب)، المعنون "القضاء على الفقر في الريف من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/464/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند 22 من جدول الأعمال، المعنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية"، يصدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. ويرد التقرير المذكور في الوثيقة A/78/465، وترد التوصيات في الإضافتين التاليتين.

و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/461/Add.5، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (و)، المعنون "اتفاقية التنوع البيولوجي"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/461/Add.6، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ز)، المعنون "التعليم من أجل التنمية المستدامة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/461/Add.7، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ح)، المعنون "ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/461/Add.8، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ط)، المعنون "مكافحة العواصف الرملية والترابية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/461/Add.9، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 18 (ي)، المعنون "تعزيز التعاون في مجال الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من أجل تحقيق التنمية المستدامة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/461/Add.10، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 19 من جدول الأعمال، المعنون "العولمة والترابط"، يصدر تقرير اللجنة في أربعة أجزاء. ويرد التقرير المذكور في الوثيقة A/78/462، وترد التوصيات في الإضافات التالية.

وفي إطار البند الفرعي 19 (أ)، المعنون "تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/462/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 19 (ب)، المعنون "الثقافة والتنمية المستدامة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/462/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

بذلك أختتم عرضي لتقارير اللجنة الثانية المقدمة إلى الجمعية. وعلى الرغم من أنه لم يتسن التوصل إلى توافق في الآراء بشأن جميع النصوص التي تم التفاوض بشأنها في اللجنة، فقد أظهرت جميع الوفود التزاما قويا بتحقيق أفضل نتيجة ممكنة دعما لأهدافنا المشتركة، مما مكن اللجنة من اختتام عملها في الوقت المحدد.

في الختام، أود، باسم مكتب اللجنة الثانية، أن أعرب عن تقديرنا لجميع الميسرين والمنسقين ولجميع الوفود على مشاركتهم البناءة وتعاونهم طوال الدورة.

وأعنتم هذه الفرصة أيضا لأئوه بقيادة رئيس اللجنة، سعادة السفير كارلوس أمورين، ممثل أوروغواي، الذي قادنا بثبات واقتدار، ولكن أيضا بروح كبيرة من الدعابة، حتى وإن كنت أعترف بأنني كنت بطيئا بعض الشيء في استيعابها أحيانا. وأود أيضا أن أئوه بعمل نواب رئيس اللجنة، وهم السيد جيسوني أبودو - بيريسبورن، ممثل غانا، والسيد ديبغو أنطونينو سيمينو، ممثل إيطاليا، والسيدة نيتشامون مي شيه، ممثلة تايلند. لقد كان من دواعي شرفي وسروري البالغ أن أعمل إلى جانبهم جميعا.

وأعرب أيضا عن امتناني للسيدة ستيفاني روميرو فيغا على استعدادها الدائم لمناقشة المسائل المتعلقة بعمل اللجنة. وأود أيضا الإعراب عن شكر المكتب لأمانة اللجنة الثانية، السيدة إيمير هريتي، وفريقها من موظفي إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، لازلي برو، وراشيل ستاين - هولمز، وتشيهيرو ميتسودا، على ما قدمه من دعم وتوجيه للمكتب والوفود، وكذلك لكل من نيل بيير وفريد سولتاو وجوب ثونيس من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والمكاتب الفنية الأخرى التي دعمت عمل اللجنة.

في الختام، أعنتم هذه الفرصة لأئمني لجميع الوفود أعيادا سعيدة جدا وقسطا من الراحة تستحقه عن جدارة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر مقرر اللجنة الثانية.

أوضحت الوفود مواقفها بشأن توصيات اللجنة في اللجنة وهي مبنية في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

وفي إطار البند الفرعي 22 (أ)، المعنون "الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/465/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 22 (ب)، المعنون "التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/465/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

في إطار البند 23 من جدول الأعمال، المعنون "التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية"، يصدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. ويرد التقرير المذكور في الوثيقة A/78/466، وترد التوصيات في الإضافتين التاليتين.

وفي إطار البند الفرعي 23 (أ)، المعنون "التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 8 من الوثيقة A/78/466/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي 23 (ب)، المعنون "الألياف النباتية الطبيعية والتنمية المستدامة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 6 من الوثيقة A/78/466/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 59 من جدول الأعمال، المعنون "السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 16 من الوثيقة A/78/467، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند 120 من جدول الأعمال، المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة 7 من الوثيقة A/78/468، باعتماد مشروع مقررين.

وفي إطار البند 135 من جدول الأعمال، وهو البند الأخير من جدول الأعمال، المعنون "تخطيط البرامج"، لا يلزم اتخاذ إجراء بشأن هذا البند، كما هو مبين في الفقرة 2 من الوثيقة A/78/469.

وأود تنكير الأعضاء بأنه لم يعد من الممكن الآن قبول مشاركين جدد في التقديم بعد أن اعتمدت مشاريع القرارات والمقررات في اللجنة. وينبغي توجيه أي استفسارات بشأن المشاركة في تقديم المشاريع إلى أمينة اللجنة. وعلاوة على ذلك، فإن أي تصويبات على نوايا تصويت الوفود بعد الانتهاء من التصويت بشأن اقتراح ما ينبغي أن تُقدم مباشرة إلى الأمانة العامة بعد الجلسة. وأعوّل على تعاون الأعضاء لتفادي أي تعطيل لإجراء اتنا في هذا الصدد.

البند 15 من جدول الأعمال

تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/458)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 132/78)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند 15 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند 16 من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

تقرير اللجنة الثانية (A/78/459)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

ولذلك، ما لم تكن هناك مقترحات مقدّمة في إطار المادة 66 من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لذلك، ستقتصر البيانات على تعليل التصويت أو شرح الموقف.

أود أن أذكر الأعضاء بأنه عملاً بمقرر الجمعية العامة 401/34 ينبغي للوفود، قدر الإمكان، أن تعلق تصويتها مرة واحدة، إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة، وتقتصر بيانات تعليل التصويت على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

وعندما تُطرح مقترحات متعددة في إطار بند من بنود جدول الأعمال، ينبغي الإدلاء ببيانات تعليل التصويت أو شرح الموقف قبل التصويت على أي منها أو عليها جميعاً في مداخلة واحدة، ويعقب ذلك البت فيها جميعاً، واحداً تلو الآخر. وبعد ذلك، ستتاح فرصة الإدلاء ببيانات تعليل التصويت بعد التصويت على أي واحد منها أو عليها جميعاً في مداخلة واحدة.

وقبل أن نشرع في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنبت فيها بنفس الطريقة التي أتبعنا في اللجنة، ما لم تُخطّر الأمانة العامة مسبقاً بخلاف ذلك.

ويعني ذلك أنه حيثما أُجري تصويت منفصل أو مسجل، سنعمل الشيء نفسه. ويحدوني الأمل أيضاً أن نعتد دون تصويت التوصيات التي اعتمدت دون تصويت في اللجنة. وسيتم تحميل نتائج التصويت على البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE تحت إعلانات الجلسات العامة.

وأود أن أوجه انتباه الأعضاء إلى مذكرة وردت من الأمانة العامة بعنوان "قائمة المقترحات الواردة في تقارير اللجنة الثانية لكي تنتظر فيها الجمعية العامة"، والتي صدرت بوصفها الوثيقة A/C.2/78/INF/1.

الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، غينيا الاستوائية، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاقتيا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، مملكة هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، باراغواي، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركمانستان، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

تركيا

تقرر الإبقاء على الفقرة 28 من المنطوق بأغلبية 115 صوتا مقابل 54 صوتا، مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

يُبعد ذلك، أبلغ وفد باراغواي الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أطرَح الآن للتصويت الفقرة 29 من منطوق مشروع القرار الأول.

أجري تصويت مسجل.

أُعتمد مشروع القرار (القرار 133/78)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 16 من جدول الأعمال.

(أ) التجارة الدولية والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/459/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعا قرارين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرارين الأول والثاني، الواحد تلو الآخر. مشروع القرار الأول معنون "التجارة الدولية والتنمية". طُلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرتين 28 و 29 من المنطوق. سأطرح للتصويت أولا الفقرة 28 من المنطوق. أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامبيرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد

المؤيدين:

هولندا، مقدونيا الشمالية، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا،
رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد،
سويسرا، تركمانستان، أوكرانيا

المتنعون عن التصويت:

أستراليا، كندا، إسرائيل، اليابان، نيوزيلندا، جمهورية كوريا،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات
المتحدة الأمريكية

تقرر الإبقاء على الفقرة 29 من المنطوق بأغلبية 120 صوتا
مقابل 43 صوتا، مع امتناع 8 أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة مشروع القرار الأول
في مجموعته بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب
في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول في مجموعته (القرار 134/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "التدابير
الاقتصادية الانفرادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد
البلدان النامية".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدين:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان،
جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز،
بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل،
بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا،
الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين،
كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية
كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية،
إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا،
غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا -

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، جزر
البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوتان،
دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني
دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا،
الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين،
كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية
كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية،
إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، غابون، غامبيا،
غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي،
هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق،
جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قبرغيزستان،
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، مدغشقر،
ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس،
المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال،
نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما،
بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد
الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت
فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال،
سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا،
جنوب السودان، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية
العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو،
ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية
المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت
نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا،
كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، غينيا
الاستوائية، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان،
هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليبيا، ليختنشتاين،
ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، مملكة

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 16 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ب) النظام المالي الدولي والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/459/Add.2)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.
نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 136/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 16 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ج) القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/459/Add.3)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.
نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 137/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند 16 من جدول الأعمال؟

ببساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، ليتوانيا، نيوزيلندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لايفيا، ليختنشتاين، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، مملكة هولندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا
اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية 128 صوتا مقابل 8 أصوات، مع امتناع 43 عضوا عن التصويت (القرار 135/78).

(و) تعزيز التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/459/Add.6)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. واعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 140/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (و) من البند 16 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ز) تشجيع الاستثمارات من أجل التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/459/Add.7)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. واعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 141/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ز) من البند 16 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

تقرر ذلك.

(د) السلع الأساسية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/459/Add.4)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 138/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (د) من البند 16 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(هـ) الشمول المالي من أجل تحقيق التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/459/Add.5)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 139/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (هـ) من البند 16 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ح) تعزيز التعاون الدولي والشامل والفعال بشأن المسائل الضريبية
في الأمم المتحدة

البند 18 من جدول الأعمال
التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/459/Add.8)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية تسعة مشاريع قرارات أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة 53 من تقريرها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 12 من تقريرها.

نبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى التاسع، واحدا تلو الآخر.

أود إبلاغ الأعضاء أن البت في مشروع القرار قد أرجئ إلى موعد لاحق لإتاحة الوقت أمام اللجنة الخامسة لكي تستعرض الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية. وستبت الجمعية في مشروع القرار حالما يتاح تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

مشروع القرار الأول معنون "التعاون والتنسيق الدوليان من أجل التأهيل البشري والإيكولوجي لمنطقة سيميبيالاتينسك الكازاخستانية وتميبتها الاقتصادية". اعتمدت اللجنة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ح) من البند 16 من جدول الأعمال.

البند 17 من جدول الأعمال

متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية لتمويل التنمية

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار 142/78).

تقرير اللجنة الثانية (A/78/460)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية".

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 12 من تقريرها.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا،

أود إبلاغ الأعضاء أن البت في مشروع القرار قد أرجئ إلى موعد لاحق لإتاحة الوقت أمام اللجنة الخامسة لكي تستعرض الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية. وستبت الجمعية في مشروع القرار حالما يتاح تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 17 من جدول الأعمال.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "التكنولوجيا الزراعية من أجل التنمية المستدامة".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، كابو فيردي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، كيريباس، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، ميانمار، ناورو، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، النيجر، مقدونيا الشمالية، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

أستراليا، كندا، إسرائيل، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، غواتيمالا، كيريباس، بابوا غينيا الجديدة، جنوب السودان، تونغا

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية 164 صوتا ومعارضة 7 أعضاء، مع امتناع 6 أعضاء عن التصويت (القرار 143/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار السادس معنون

”التحديات البيئية التي تواجهها منطقة وسط آسيا: تعزيز التضامن الإقليمي من أجل تحقيق التنمية المستدامة والرخاء“. اعتمدت اللجنة مشروع القرار السادس بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السادس (القرار 147/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار السابع بعنوان ”تعزيز

الروابط بين جميع وسائط النقل لتحقيق أهداف التنمية المستدامة“. اعتمدت اللجنة مشروع القرار السابع بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السابع (القرار 148/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثامن معنون ”الدور

المحوري للترابط المستقر الذي يمكن التعويل عليه في مجال الطاقة في تحريك عجلة التنمية المستدامة“. اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثامن بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثامن (القرار 149/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار التاسع بعنوان ”تحقيق

المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات من أجل بلوغ أهداف التنمية المستدامة كافة“.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، كابو فيردي، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى،

المعارضون:

الجزائر، البحرين، بروني دار السلام، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، مصر، غينيا، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، ماليزيا، ملديف، موريتانيا، المغرب، عمان، باكستان، قطر، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

الممتنعون عن التصويت:

أنغولا، بنغلاديش، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، غينيا - بيساو، إندونيسيا، موزمبيق، ناميبيا، نيجيريا، الاتحاد الروسي، جنوب أفريقيا
اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية 135 صوتا ومعارضة 26 عضوا، مع امتناع 10 أعضاء عن التصويت (القرار 144/78).

وفي وقت لاحق، أبلغ وفد إندونيسيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت معارضا؛ ووفد السنغال بأنه كان ينوي عدم المشاركة في التصويت. [في التصويت.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الرابع معنون ”السياحة

المستدامة والقادرة على الصمود والتنمية المستدامة في أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية“. اعتمدت اللجنة مشروع القرار الرابع بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار 145/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الخامس معنون

”التدابير التعاونية الرامية إلى تقييم الآثار البيئية للنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر وزيادة الوعي بتلك الآثار“. اعتمدت اللجنة مشروع القرار الخامس بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار 146/78).

السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، السودان، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تركمانستان، أوغندا، اليمن، زيمبابوي

اعتمد مشروع القرار التاسع بأغلبية 128 صوتاً بدون معارضة شيء، مع امتناع 46 عضواً عن التصويت (القرار 150/78).

لوفي وقت لاحق، أبلغت وفود كل من الصين وجامايكا ومالي الأمانة العامة بأنها كانت تنوي الامتناع عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 18 من جدول الأعمال.

(أ) صوب تحقيق التنمية المستدامة: تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بوسائل منها الاستهلاك والإنتاج المستدام، استناداً إلى جدول أعمال القرن 21

تقرير اللجنة الثانية (A/78/461/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها بعنوان "تشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، استناداً إلى جدول أعمال القرن 21".

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 151/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 18 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ

تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تيمور - ليشتي، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، بيلاروس، بوتسوانا، بروني دار السلام، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، مصر، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، غامبيا، غينيا - بيساو، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، الأردن، كيريباس، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ليسوتو، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، الفلبين، الاتحاد الروسي، المملكة العربية

نبت الآن في مشروع القرار .

طلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة 16 من المنطوق .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، جزر
البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز،
بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل،
بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي،
كمبوديا، الكامبيون، شيلي، الصين، الكونغو، كوت ديفوار،
كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية،
إريتريا، إثيوبيا، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا،
غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران
الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت،
قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو،
ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال،
موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة،
منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا،
النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة،
باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت
كيتس ونيفس، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال،
سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا،
جنوب السودان، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية
العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو،
ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية
المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت
نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك،
بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك،
إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا،

برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة
النامية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/461/Add.2)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار
أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

وأود أن أبلغ الأعضاء بأن البت في مشروع القرار قد أرجئ إلى
موعد لاحق لإتاحة الوقت للجنة الخامسة لاستعراض الآثار المترتبة عليه
في الميزانية البرنامجية. وستبت الجمعية في مشروع القرار حالما يتاح
تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.
بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها
في البند الفرعي (ب) من البند 18 من جدول الأعمال.

(ج) الحد من مخاطر الكوارث

تقرير اللجنة الثانية (A/78/461/Add.3)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار
أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار
من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو
حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 152/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت
هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ج) من البند 18 من جدول
الأعمال.

(د) حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/461/Add.4)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار
أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 11 من تقريرها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (هـ) من البند 18 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(و) اتفاقية التنوع البيولوجي

تقرير اللجنة الثانية (A/78/461/Add.6)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها، المعنون "تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وإسهامها في التنمية المستدامة".

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 155/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (هـ) من البند 18 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ز) التعليم من أجل التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/461/Add.7)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها، بعنوان "التعليم من أجل التنمية المستدامة في إطار خطة التنمية المستدامة لعام 2030".

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا (مملكة _)، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

كولومبيا، كوستاريكا، هندوراس، كيريباتي.

تقرر الإبقاء على الفقرة 16 من المنطوق بأغلبية 117 صوتاً مقابل 50 صوتاً، مع امتناع 4 أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة مشروع القرار في مجموعه بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 153/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (د) من البند 18 من جدول الأعمال.

(هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

تقرير اللجنة الثانية (A/78/461/Add.5)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 154/78).

المؤيدين:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا (مملكة _)، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغوا، ترينيداد وتوباغو، تونس،

اعتمد مشروع القرار (القرار 156/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ز) من البند 18 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ح) ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة
تقرير اللجنة الثانية (A/78/461/Add.8)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.
نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 157/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ح) من البند 18 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(ط) مكافحة العواصف الرملية والترابية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/461/Add.9)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.
نبت الآن في مشروع القرار.
طلب إجراء تصويت مسجل.
أجري تصويت مسجل.

اعترفت بها الدولة فنزويلية أو ستعترف بها في المستقبل بإدماجها في تشريعاتها الوطنية. وترى فنزويلا أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ليست عالمية، بخلاف الصكوك الأخرى.

وبالتالي، كان موقفنا الثابت في مختلف المحافل الدولية هو أنه ينبغي ألا تُعتبر الاتفاقية الإطار القانوني الوحيد الذي ينظم جميع الأنشطة المضطلع بها في البحار والمحيطات. وهناك صكوك دولية أخرى نعتقد أنها تشكل، إلى جانب الاتفاقية، الإطار القانوني لـ "قانون البحار". ولكن من أجل توافق الآراء، صوت وفدنا مؤيداً للقرارين 146/78 و 159/78 ومع ذلك، تعرب جمهورية فنزويلا البوليفارية عن تحفظاتها بشأن الإشارات الواردة في القرارين إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

السيدة أستميل آيديل (تركيا) (تكلمت بالإنكليزية): انضمت تركيا إلى توافق الآراء بشأن القرار المعنون "تعزيز التعاون في مجال الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من أجل تحقيق التنمية المستدامة" (القرار 159/78) في إطار البند 18 (ي) من جدول الأعمال. تلتزم تركيا التزاماً تاماً بحماية البيئة الساحلية والبحرية وتدعم الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون من أجل الإدارة المتكاملة والمستدامة للمناطق الساحلية. ومع ذلك، نود أن نشير إلى أن تركيا ليست طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ونسجل أن تلك الاتفاقية ليست الإطار القانوني الوحيد الذي ينظم جميع الأنشطة في المحيطات والبحار.

ونشير أيضاً إلى أن الأسباب التي تمنع تركيا من أن تصبح طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لا تزال قائمة. وتمشياً مع موقفنا من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، تتأى تركيا بنفسها عن الإشارات الواردة إلى الاتفاقية في القرار. لذلك ينبغي ألا تُفسر هذه الإشارات على أنها تغيّر في موقف تركيا القانوني.

وطلبنا الكلمة أيضاً للتكلم عن القرار المتعلق بالتدابير التعاونية الرامية إلى تقييم الآثار البيئية للنفايات الناتجة عن إغراق النخائر الكيميائية في البحر وزيادة الوعي بتلك الآثار (القرار 146/78). ونعتقد أن هذا القرار خطوة هامة في زيادة الوعي بالآثار البيئية

تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون:

إسرائيل، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية 176 صوتاً مقابل 3 أصوات (القرار 158/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ط) من البند 18 من جدول الأعمال.

(ي) تعزيز التعاون في مجال الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من أجل تحقيق التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/461/Add.10)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 159/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة لتعليل التصويت بعد التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن مدة تعليقات التصويت تقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيدة مارين سيفيلا (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلمت بالإسبانية): إن جمهورية فنزويلا البوليفارية ليست طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. لذلك لا تنطبق قواعدها عندما يتعلق الأمر بالقانون التعاهدي أو القانون العرفي، باستثناء القواعد التي

اعتمد مشروع القرار (القرار 160/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 19 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) الثقافة والتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/462/Add.2)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 161/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 19 من جدول الأعمال؟

(ج) التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل

تقرير اللجنة الثانية (A/78/462/Add.3)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 162/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند 19 من جدول الأعمال؟

للفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر. غير أن تركيا تتأى بنفسها عن الإشارات الواردة في القرار إلى الصكوك الدولية التي ليست طرفاً فيها. وبالتالي، لا يمكن تفسير هذه الإشارات على أنها تغيير في الموقف القانوني لتركيا فيما يتعلق بتلك الصكوك.

ونود أيضاً أن نشدد على أن تركيا لا تعتبر الصياغة الواردة في القرار الجامع بشأن المحيطات وقانون البحار (القرار 69/78) فيما يتعلق باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار صيغة متفقاً عليها، وبالتالي تدعو إلى إجراء تصويت على ذلك القرار كل عام.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ي) من البند 18 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند 19 من جدول الأعمال

العولمة والترابط

تقرير اللجنة (A/78/462)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علماً بتقرير اللجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 19 من جدول الأعمال.

(أ) تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/462/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار من دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 163/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 20 من جدول الأعمال.

البند 21 من جدول الأعمال

القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى

تقرير اللجنة الثانية (A/78/464)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علماً بتقرير اللجنة؟
تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 21 من جدول الأعمال.

(أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر (2027-2018)

تقرير اللجنة الثانية (A/78/464/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 164/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 21 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند 20 من جدول الأعمال

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/463)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علماً بتقرير اللجنة الثانية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 20 من جدول الأعمال.

(أ) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً

تقرير اللجنة الثانية (A/78/463/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

وأود أن أبلغ الأعضاء بأن البت في مشروع القرار قد أرجئ إلى موعد لاحق لإتاحة الوقت للجنة الخامسة لاستعراض الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية. وستبت الجمعية في مشروع القرار حالما يتاح تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 20 من جدول الأعمال.

(ب) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/463/Add.2)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

أفريقيا، جنوب السودان، سري لانكا، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

تقرر ذلك.

(ب) القضاء على الفقر في الريف من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030

تقرير اللجنة الثانية (A/78/464/Add.2)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاغيا، ليختشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، مملكة هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكامرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب

الممتنعون عن التصويت:

تركيا

اعتمد مشروع القرار بأغلبية 125 صوتا مقابل 50 صوتا، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار 165/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 21 من جدول الأعمال وفي البند 21 من جدول الأعمال ككل؟

تقرر ذلك.

البند 22 من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/465)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة؟

تقرر ذلك.

البند 23 من جدول الأعمال

التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/466)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة

ترغب في أن تحيط علماً بتقرير اللجنة؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد

اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 23 من جدول الأعمال.

(أ) التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/466/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار

أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 8 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون

تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 168/78)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة

ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 23 من جدول

الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) الألياف النباتية الطبيعية والتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/466/Add.2)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار

أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 6 من تقريرها.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد

اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 22 من جدول الأعمال.

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/465/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار

أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون

تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 166/78)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة

ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند 22 من جدول

الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/465/Add.2)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار

أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 7 من تقريرها، معنون "التعاون

فيما بين بلدان الجنوب".

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون

تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 167/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة

ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 22 من جدول

الأعمال وفي البند 22 من جدول الأعمال ككل؟

إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوتيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

كندا، إسرائيل، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

أستراليا، الكامبيون، كوت ديفوار، غواتيمالا، كيريباس، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، جزر سليمان، جنوب السودان، توغو، تونغابا، فانواتو

اعتمد مشروع القرار بأغلبية 158 صوتا مقابل 6 أصوات، مع امتناع 13 عضوا عن التصويت (القرار 170/78).

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 169/78)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 23 من جدول الأعمال وفي البند 23 من جدول الأعمال ككل؟
تقرر ذلك.

البند 59 من جدول الأعمال

السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية

تقرير اللجنة الثانية (A/78/467)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة 16 من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، تشيكيا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا،

اعتمد مشروع المقرر الثاني (المقرر 535/78).
الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد
اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 120 من جدول الأعمال.

البند 135 من جدول الأعمال

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الثانية (A/78/469)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة
ترغب في أن تحيط علماً بتقرير اللجنة الثانية؟
تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد
اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 135 من جدول الأعمال.

وبذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير
اللجنة الثانية المعروضة عليها لهذه الجلسة.

بالنيابة عن الجمعية العامة، أود أن أشكر سعادة السيد كارلوس
أمورين، ممثل أوروغواي، رئيس اللجنة الثانية، وأعضاء المكتب
والممثلين وأمين اللجنة على العمل الجيد الذي أنجزوه.

رفعت الجلسة الساعة 11/25.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة
ترغب في اختتام نظرها في البند 59 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند 120 من جدول الأعمال

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة الثانية (A/78/468)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعاً
مقررين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة 7 من تقريرها.
نبت الآن في مشروع المقررين الأول والثاني، الواحد تلو الآخر.

مشروع المقرر الأول معنون "تنشيط أعمال اللجنة الثانية". وقد
اعتمدت اللجنة مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن
الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الأول (المقرر 534/78).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع المقرر الثاني معنون "مشروع
برنامج عمل اللجنة الثانية خلال الدورة التاسعة والسبعين للجمعية
العامة". وقد اعتمدت اللجنة مشروع المقرر الثاني دون تصويت. هل
لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟